رئيسا النواب والشورى: التزام البحرين بالثوابت الوطنية والتشريعات المتطورة

أكد علي بن صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى، أن التزام مملكة البحرين بالثوابت الوطنية والأنظمة والتشريعات المتطورة في مجال حماية حقوق الإنسان، يؤكد استدامة استحقاقها ومحافظتها على تصنيفها ضمن الفئة الأولى (Tier 1) للعام التاسع على التوالي في تقرير وزارة الخارجية الأمريكية السنوي، المعني بتقييم جهود الدول في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي يرصد ويقيّم جهود 188 دولة، معربًا عن الفخر والاعتزاز بالريادة والصدارة التي وصلت إليها مملكة البحرين في هذا المجال، بفضل الدعم والمساندة من لدن حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة، ملك البلاد المعظم، وما يوليه جلالته من اهتمام بالغ باستمرار تطور وتقدم منظومة حقوق الإنسان في مملكة البحرين.

وأشار رئيس مجلس الشورى إلى أن النهج السديد والرؤى الإنسانية النبيلة لجلالة الملك المعظم، تسهم في ترسيخ مكانة مملكة البحرين في مجال حقوق الإنسان، وصون الحريات وكرامة الإنسان، مشيدًا بما تقدمه مملكة البحرين من نموذج حضاري وإنساني متطور، يجسد الحرص على تطبيق أفضل الممارسات الدولية في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص.

ونوّه رئيس مجلس الشورى بالسياسات والإجراءات التي تطبقها الحكومة، برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، في سبيل ضمان الالتزام بالأنظمة والبرامج التي تمنع المساس بحقوق الإنسان، مشيرًا إلى أن مكافحة الاتجار بالأشخاص تمثل مسؤولية وطنية وإنسانية مشتركة، تتطلب تكامل الجهود التشريعية والتنفيذية والقضائية، إلى جانب تعزيز الشراكة مع القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الدولية.

وأوضح رئيس مجلس الشورى أن التطور المستمر في منظومة مكافحة الاتجار بالأشخاص يستند إلى تشريعات وإجراءات تتواكب مع المتغيرات والتحديات المرتبطة بهذه الجريمة العابرة للحدود، مشيدًا بالدور الذي تضطلع به اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والجهات الحكومية المعنية في تطوير السياسات والبرامج الوطنية، وتعزيز التنسيق والتكامل في مجالات الوقاية والحماية وإنفاذ القانون.

○ أحمد المسلم.

○ علي الصالح.

وقال رئيس مجلس الشورى: إنَّ محافظة مملكة البحرين على التصنيف الدولي المتقدم في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، يعكس مواصلة الجهود المشتركة بين مختلف الجهات، والحرص والمتابعة الحثيثة لتطوير آليات وأنظمة الاستجابة الوطنية لمختلف الأشكال والممارسات المتعلقة بجريمة الاتجار بالأشخاص، مشيدًا بما تزخر به مملكة البحرين من مؤسسات رسمية وأهلية تضطلع بأدوار ومسؤوليات وطنية مهمة ومؤثرة، وتسهم في تعزيز الوعي بأهمية مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما يجسد النهج الوطني المتأصل في ترسيخ حقوق الإنسان على المستويات كافة.

كما أكد أحمد بن سلمان المسلم رئيس مجلس النواب أن حفاظ مملكة البحرين على تصنيفها ضمن الفئة الأولى (Tier 1) للعام التاسع على التوالي في تقرير وزارة الخارجية الأمريكية السنوي المعني بتقييم جهود الدول في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي يرصد ويقيّم جهود 188 دولة حول العالم، هو إنجاز وطني مشرف، ومصدر فخر واعتزاز لكل بحريني، ويعكس بكل وضوح ما وصلت إليه مملكة البحرين من تقدم وتطور في بناء منظومة متكاملة لمكافحة هذه الجريمة، وفق أفضل الممارسات والمعايير الدولية.

وأضاف أن هذا التصنيف المتقدم الذي حافظت عليه مملكة البحرين لتسع سنوات متتالية، هو ثمرة نهج حكيم ورؤية ثاقبة بقيادة حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المعظم، الذي أرسى دعائم دولة القانون والمؤسسات، وجعل من صون كرامة الإنسان وحماية حقوقه نهجاً ثابتاً لا نحيد عنه، وما تحظى به هذه الجهود من متابعة حثيثة وتوجيهات مستمرة من صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، والتي أسهمت بشكل مباشر في مواصلة تطوير التشريعات والسياسات والمبادرات النوعية، وتعزيز مكانة المملكة المتقدمة في هذا المجال الإنساني المهم على المستوى الدولي.

وأشار إلى أن مجلس النواب ينظر إلى هذا التقرير بكل تقدير، لأنه يؤكد أن مملكة البحرين تمتلك اليوم منظومة تشريعية وتنفيذية وقضائية متكاملة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، تبدأ من الوقاية والتوعية، مروراً بالحماية وتقديم الدعم للضحايا، وصولاً إلى الملاحقة القضائية وإنفاذ القانون بكل حزم وعدالة، وهو ما يعكس التزام مملكة البحرين الصادق بالمواثيق والاتفاقيات الدولية.

وأعرب عن خالص الشكر والتقدير إلى كل الجهود المخلصة التي تقف وراء هذا الإنجاز، وإلى اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص برئاسة وزير الخارجية، والوزارات والمؤسسات والهيئات الحكومية المعنية كافة، وفي مقدمتها وزارة الداخلية، ووزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، ووزارة التنمية الاجتماعية، وهيئة تنظيم سوق العمل، والنيابة العامة، وإلى مؤسسات المجتمع المدني، وكل من أسهم في ترسيخ هذا النموذج البحريني المتميز الذي يجمع بين الحزم في تطبيق القانون والرحمة في حماية الضحية، مؤكدا دعم السلطة التشريعية المستمر واللامحدود لكل الجهود الوطنية الرامية الى مكافحة الاتجار بالأشخاص، والعمل على مراجعة وتطوير التشريعات الوطنية ذات الصلة، ودعم المبادرات الحكومية.

وأوضح أن بقاء مملكة البحرين في الفئة الأولى للعام التاسع هو رسالة للعالم بأن مملكة البحرين كبيرة في قيمها ومبادئها والتزامها الإنساني، وستظل واحة للأمن والأمان والعدالة وصون الحقوق للجميع من دون تمييز، في ظل العهد الزاهر لجلالة الملك المعظم.

القبيسي: توزيع المضخات وجداول الصيانة أبرز متطلبات خطة الأمطار

كتب: محمد القصاص

أكد العضو البلدي رئيس لجنة الخدمات والمرافق العامة بمجلس بلدي الشمالية ممثل الدائرة التاسعة عبدالله القبيسي أن الاستعدادات التي قدمتها وزارة الأشغال لموسم الأمطار 2026–2027 تحتاج إلى مزيد من التفاصيل التنفيذية بما يضمن وضوح آليات التعامل مع الحالات الطارئة وتحديد مواقع انتشار الآليات والمضخات في النقاط الأكثر عرضة لتجمعات المياه. جاء ذلك خلال الاجتماع التنسيقي الذي عقده المجلس البلدي الأسبوع الماضي لبحث استعدادات الجهات المعنية لموسم الأمطار والذي شهد غياب وزارة الأشغال للمرة الثانية على التوالي وغياب المجلس الأعلى للبيئة الأمر الذي أثار ملاحظات بشأن مستوى التنسيق بين الجهات المعنية خصوصا مع أهمية وجود خطة مشتركة ومتكاملة للتعامل مع موسم الأمطار. وأشار القبيسي إلى أن المجلس سبق أن دعا وزارة الأشغال إلى حضور اجتماع اعتيادي لمناقشة أعمال صيانة وتنظيف قنوات ومصارف مياه الأمطار إلا أن الوزارة لم تحضر الاجتماع ليتكرر الغياب خلال اجتماع استعدادات الأمطار رغم الدور الرئيسي الذي تضطلع به في التنفيذ والمتابعة الميدانية.

○ عبدالله القبيسي.

وأوضح أن البيانات التي تسلمها المجلس من الوزارة تضمنت أعداد الآليات والمضخات المتوفرة إلا أنها لم تتضمن تفاصيل كافية بشأن مواقع توزيعها وآلية تحريكها إلى الشوارع والمواقع الأكثر عرضة للفيضانات داعيا إلى وضع تصور ميداني واضح يضمن سرعة الاستجابة عند هطول الأمطار. كما أشار إلى أهمية تحديد آلية نظامية للتعامل مع المياه التي يتم سحبها بواسطة المضخات وبيان مواقع تصريفها والجهات المسؤولة عن ذلك تفاديا لأي مخالفات بيئية أو أعباء مالية قد تترتب على عمليات التصريف غير المنظمة مستشهدا بحالات سابقة شهدت فرض غرامات على شركات بسبب تصريف المياه في مواقع غير مرخصة.

ولفت القبيسي إلى أن الاستعدادات بحاجة كذلك إلى توضيح أعداد الموظفين والمهندسين المكلفين بالعمل خلال موسم الأمطار وجداول المناوبات الميدانية مع توفير بيانات التواصل مع المهندسين المسؤولين عن المناطق بغية تسريع التنسيق والاستجابة للحالات الطارئة. وأضاف أن هناك حاجة إلى الإسراع في إعداد وتنفيذ جداول زمنية لتنظيف غرف الصرف الصحي ومصارف ومجاري مياه الأمطار مؤكدا أن جاهزية المضخات والآليات لن تكون كافية في حال استمرار وجود انسدادات في شبكات التصريف الأمر الذي يستدعي تكامل أعمال التنظيف والصيانة مع خطة الطوارئ الخاصة بموسم الأمطار.

الرأي الثالث

المنامة.. «دافوس مالي» جديد

محميد المحميد

«الأمم التي تستثمر في عقول شبابها واقتصاد المستقبل، هي وحدها التي تملك مفاتيح الغد».. لذلك نقول: لم يكن اختتام أعمال منتدى مستقبل التكنولوجيا المالية 2026 في مملكة البحرين مجرد نهاية لفعالية، بل كان إعلان ميلاد مرحلة جديدة.. هناك أكثر من 60 اتفاقية نوعية، وأكثر من 2900 مشارك محلي وعالمي، وأرقام تتحدث عن نفسها، لكن الأهم من الأرقام هي الرسالة، ومفادها: البحرين لم تعد تتبع مستقبل المال، بل أصبحت تصنعه.

هذا النجاح الكبير لم يأتِ من فراغ.. إنه ثمرة نهج ورؤية واضحة يقودها صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، الذي آمن بأن الاقتصاد القوي هو صمام أمان الوطن، وضمانة مستقبله، وركيزة مكانته بين الأمم. فالاهتمام بالاقتصاد في فكر سموه ليس أرقاماً في ميزانية، بل هو منظومة متكاملة تهدف إلى تعزيز تنافسية البحرين عالمياً، وتوفير فرص عمل نوعية ومستدامة لشباب البحرين، ليكونوا هم المحرك والمنتج والمستفيد الأول.

ومن هنا نفهم لماذا يحظى قطاع التكنولوجيا المالية بكل هذا الدعم.. فسموه يدرك أن العالم يتغير بسرعة، وأن الاقتصادات التي ستبقى هي الاقتصادات المرنة والمبتكرة.. والبحرين، بتاريخها العريق كمركز مالي رائد في المنطقة، تمتلك كل المقومات لتكون عاصمة للتكنولوجيا المالية، عبر تشريعات متقدمة، ومصرف مركزي منفتح، وبيئة حاضنة للابتكار، وشباب طموح.

إن تنظيم المنتدى من قبل مجلس التنمية الاقتصادية، بدعم من مصرف البحرين المركزي، وصندوق العمل «تمكين»، وهيئة البحرين للسياحة والمعارض، وخليج البحرين للتكنولوجيا المالية، وبمشاركة شركاء رئيسيين، يعكس نموذج «فريق البحرين» الذي أرساه سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء. فالنجاح لا يصنعه قطاع واحد، بل هو تكاتف جهود الدولة والقطاع الخاص والمنظمين.

والسؤال الأهم اليوم: هل يمكن لهذا المنتدى أن يتحول ليكون «دافوس» المال والتكنولوجيا؟ والإجابة: نعم، بل إن كل المقومات موجودة. فكما بدأ منتدى دافوس الاقتصادي العالمي في سويسرا كاجتماع صغير لرواد الأعمال الأوروبيين قبل أكثر من 50 عاماً، ثم تحول إلى أهم منصة اقتصادية في العالم، فإن منتدى البحرين يملك نفس المسار.

دافوس بني على فكرة الحياد والمصداقية والانفتاح، وهي ذات القيم التي تميز البحرين.. دافوس نجح لأنه جمع القادة وصناع القرار في مكان واحد، وهذا ما فعله منتدى المنامة باستقطابه 2900 مشارك من نخبة العالم، بل إن منتدى البحرين يمتلك ميزة لا يمتلكها دافوس وهي التخصص العميق. فبينما دافوس منتدى عام، فإن منتدى البحرين متخصص في مستقبل المال، وهذا هو القطاع الأكثر تأثيراً في حياة الناس ومستقبل الاقتصادات.

إننا أمام مشروع وطني استراتيجي، يحتاج إلى البناء عليه.. نحتاج إلى الحفاظ على زخمه، وتوسيع نطاقه، وتحويل مخرجاته إلى تشريعات وبرامج تدريب وتمكين.. فكل اتفاقية تم توقيعها هي فرصة عمل قادمة، وكل مشارك عالمي حضر هو سفير للبحرين في الخارج.. لقد وضعت البحرين قدمها بثبات على خارطة الاقتصاد الجديد، ومنتدى مستقبل التكنولوجيا المالية هو بوابتنا نحو المستقبل.. لأن «المستقبل لا يُنتظر، بل يُصنع».. ومن يملك جرأة البدء في المنامة، يملك القدرة على قيادة العالم من المنامة.

قضايا وحوادث

أخبار الخليج

تقديم: إسلام محفوظ

المرور: حملات مكثفة لضبط مخالفات الدراجات والسكوترات الكهربائية

الإدارة العامة للمرور تكثف حملاتها الميدانية بالتنسيق مع مديريات الشرطة لضبط المخالفات والممارسات الخطرة.
التزم بالضوابط
استخدامها في الأماكن المخصصة فقط
الالتزام بالفئات العمرية المسموح لها بالقيادة
ارتداء خوذة الرأس والالتزام بمتطلبات السلامة
التوقف فورا عند طلب رجال المرور والشرطة
أولياء الأمور مسؤولون عن متابعة أبنائهم وعدم السماح بارتكاب المخالفات.

أعلنت وزارة الداخلية أن الإدارة العامة للمرور، في إطار جهودها للحفاظ على أمن وسلامة مستخدمي الطريق، ستكثف خلال الفترة المقبلة حملاتها الميدانية، بالتنسيق مع مديريات الشرطة في جميع المحافظات، لضبط المخالفات والممارسات الخطرة المرتبطة باستخدام الدراجات والسكوترات الكهربائية بالمخالفة للقرار رقم (58) لسنة 2026، مؤكدة اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المخالفين.

وأوضحت الإدارة أن الضوابط المنظمة لاستخدام السكوترات الكهربائية تشمل استخدامها في الأماكن المخصصة فقط، وألا تتجاوز سرعتها 25 كيلومترًا في الساعة، وعدم اصطحاب راكب إضافي، وحظر السير عكس اتجاه حركة المرور، إلى جانب الالتزام بارتداء خوذة الرأس ومتطلبات الأمن والسلامة، مشيرة إلى حظر قيادتها لمن تقل أعمارهم عن 7 سنوات إلا تحت إشراف ورقابة مباشرة من ولي الأمر أو الشخص المكلف بالرعاية.

ونوهت الإدارة بمسؤولية أولياء الأمور عن متابعة أبنائهم وعدم السماح لهم باستخدام الدراجات والسكوترات الكهربائية بالمخالفة للضوابط المعمول بها، لما قد يترتب على ذلك من مخاطر تهدد سلامتهم وسلامة الآخرين، فضلاً عن المساءلة القانونية التي قد تصل عقوبتها إلى الحبس مدة ستة أشهر والغرامة 500 دينار.

وأهابت الإدارة العامة للمرور بقائدي الدراجات والسكوترات الكهربائية ضرورة الامتثال لتعليمات دوريات المرور والشرطة والتوقف فور طلب ذلك منهم، مؤكدة أن تجاهل تلك التعليمات يعد مخالفة تستوجب اتخاذ الإجراءات القانونية، فضلاً عما يشكله من خطر على سلامتهم وسلامة الآخرين، داعية الجميع إلى الالتزام بالأنظمة والضوابط المرورية بما يسهم في تعزيز الأمن والسلامة العامة.

في أقل من 24 ساعة.. مصرع قائدي دراجتين ناريتين في سار والجنبية

لقي شاب بحريني قائد دراجة نارية مصرعه في حادث مروري على شارع الجنبية، بعد أقل من 24 ساعة من حادث آخر وقع في منطقة سار، حيث أعلنت وزارة الداخلية أمس وفاة قائد دراجة نارية (بحريني 29 عاما) إثر تدهور دراجته واصطدامها بمركبة على شارع الجنبية، مؤكدة أن الجهات المختصة تباشر إجراءاتها في الموقع. فيما كان الحساب الرسمي لوزارة الداخلية قد أعلن قبل الحادث بساعات قليلة عن تصادم مروري بين مركبة ودراجة نارية بمنطقة سار أسفر عن وفاة قائد الدراجة (بحريني 26 عاما)، فيما سادت حالة من الحزن على مواقع التواصل الاجتماعي لفقدان البحرين شابين في يوم واحد في حوادث مرورية، مؤكدين ضرورة التزام قائدي السيارات والدراجات النارية بتعليمات المرور وآداب الطريق.

شبهة جنائية وراء جثة آسيوي

أعلنت إدارة المباحث والأدلة الجنائية بوزارة الداخلية العثور على جثة شخص يحمل جنسية آسيوية بمدينة سلمان الصناعية، والمعلومات الأولية تشير إلى وجود شبهة جنائية، والجهات المختصة قامت باتخاذ الإجراءات اللازمة.

الاتفاق المخالف لقواعد تنظيم الأنشطة المالية باطل..

رفض دعوى مطالبة بأرباح استثمار مخالف وثبوت سداد أكثر من أصل المال

قضت المحكمة الكبرى المدنية برفض دعوى مطالبة بمبلغ مالي مترتبة على اتفاق استثمار في منصات تداول من دون ترخيص من المصرف المركزي، مؤكدة أن الاتفاق أبرم بالمخالفة للقواعد الآمرة المنظمة لمزاولة الأنشطة المالية، بما يجعله باطلًا بطلانًا متعلقًا بالنظام العام ولا ينشئ أي حق لأي من طرفيه في الأرباح المتفق عليها.

○ المحامية سارة عتيق.

وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها أن النظام العام لا يقتصر على القواعد التي يرد بشأنها نص تشريعي صريح، وإنما يمتد إلى المبادئ الأساسية التي ترعى النظام الاقتصادي والاجتماعي وتحمي المصلحة العامة، مشيرة إلى أن القواعد الآمرة والناهية التي تستهدف حماية تلك المصالح لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها.

وقالت المحامية سارة عتيق: إن المدعية قد أقامت دعوى طالبت موكلتها بمبلغ 18 ألف دينار إلى جانب الفوائد، على سند من قيامها بتسليم المدعى عليها مبالغ مالية لتداوله مقابل تحقيق أرباح، مستندة كذلك إلى إقرار سابق صدر عن المدعى عليها، حيث أحالت المحكمة الدعوى الى التحقيق وسماع الشهود والاطلاع على تقرير الخبرة والمستندات.

وتبين من شهود الاثبات والنفي أن أصل المبلغ في حدود علمهم لا يتجاوز 3 آلاف دينار ولا علم لهم بواقعة الاستثمار في المنصات المالية أو التداول، كما بين التحقيق أن المدعي عليها ردت للمدعية ما يقرب من 9 آلاف دينار، وأن الأموال سُلّمت بقصد استثمارها وتداولها عبر إحدى المنصات الإلكترونية وخلت الأوراق مما يثبت حصول المدعى عليها على الترخيص اللازم من مصرف البحرين المركزي لمزاولة هذا النشاط. حيث أكدت المحكمة أن المشرع حظر، بموجب قانون مصرف البحرين المركزي، تقديم الخدمات الخاضعة لرقابة المصرف من دون الحصول على الترخيص اللازم، كما حظر إبرام العقود بالمخالفة لأحكام القانون واللوائح والقرارات والتعليمات الصادرة تنفيذًا له، ورتب على مخالفة ذلك البطلان، إلى جانب الجزاء الجنائي المقرر قانونًا.

وقالت المحكمة: إن ترتيب المشرع جزاء البطلان على مخالفة ذلك الحظر يكشف عن إرادته في حماية مصلحة عامة تتمثل في تنظيم تداول الأموال وإخضاعه للرقابة، ومن ثم لا يجوز للأفراد الاتفاق فيما بينهم على ما يناقض هذه القاعدة، حتى لو كان الاتفاق يحقق مصلحة فردية للمتعاقدين، إذ تعلو المصلحة العامة على المصالح الخاصة. وانتهت المحكمة إلى أن الاتفاق يكون، والحال كذلك، باطلًا وحابط الأثر لمخالفته النهي الوارد في قانون مصرف البحرين المركزي، فضلًا عن ترتب جزاء جنائي على مخالفته، معتبرة أن البطلان في هذه الحالة متعلق بالنظام العام، ويجوز للمحكمة أن تتصدى له من تلقاء نفسها، وشددت المحكمة على أن أثر البطلان يمتد إلى إسقاط أي حق ناشئ عن الاتفاق، بما في ذلك الأرباح المتفق عليها، باعتبار أن العقد المخالف للنظام العام يعد معدومًا قانونًا ولا ينشئ حقًا لأي من طرفيه، مع إعادة المتعاقدين إلى الحالة التي كانا عليها قبل التعاقد.

وبشأن المبالغ محل المطالبة، خلص تقرير الخبرة إلى أن إجمالي ما سلمته المدعية بلغ 2800 دينار، في حين ثبت سداد المدعى عليها مبلغ 9350 دينارًا، بفارق 6550 دينارًا، وهو ما اعتبرته المحكمة دليلًا على استرداد أصل المال المسلم بقصد الاستثمار، وأكدت المحكمة أنها لم تطمئن المحكمة إلى ما أثارته المدعية بشأن وجود مبالغ أخرى سلمت بصورة شخصية أو عبر حسابات أخرى، لعدم تقديم الدليل على ذلك، لتقضي برفض الدعوى وإلزام المدعية بالمصاريف.